

لذلك وفر الهمام القاضى كمال
 بان يكهد قاضى بلدها من
 عدلين بما ثبت عنده من احكام
 عن الغائب وصفة الكتاب
 بسم الله الرحمن الرحيم حضر عاقدانا
 الله تعالى واياك فلان وادعى
 على فلان الغائب المعتم على بلدك
 بالتمني الفلاني واقام عليه
 كتابه فلان فلان وفلان وقد
 عدل وصلفت المدعى وصحت له
 بالمال والهدية بالكتابة فلانا
 وفلانا وبشرط لا يسهو الكتاب
 والحكم طمعه عدالتهم عند القاضى
 المكتوب اليه ولا يتبث عدالتهم
 عنده بتعديل القاضى الكتاب
 اياه **فصل** في احكام
 القسمة وهي بكثر القاضى الاسم
 من قسم الذي قسم بفتح القاف
 وشها قيسر بعض الالصب

عندنا

من

من بعض بالطريق الاوت
 ويفتقر القاسم الى المنصور
 من جهة القاضى اليكسج ونيح
 بعض النسخ الى سبعة **شرايط**
السلامة والبلوغ والعقل والحرية
والذكورية والعدالة والهدية
 فتر القسمة يصند ذلك لا يكون
 قاصحا واما اذا لم يكن القاسم
 منصوبا من جهة القاضى فانكر
 له المصير له **واذا تراضيا**
 فله بعض النسخ وان تراضا **الشرعيان**
بما يقسم بينهما المال المشراعي
لا يفترق في هذا القاسم الى ذلك
 اي الى القسمة السابقة واعلم
 ان القسمة على ثلاثة انواع اعمها
 القسمة بالاجزاء وتسمى قسمة
 المتشبهات لقسمة المتشبهات
 من جنس وغيرها فيجزى القسمة
 كيلا في مكيل ووزنا في موزون

Copyright © King Fahd University